

# التعريف بخدمة اعتماد لوائح تنظيم العمل الداخلية للمنشآت



## خدمة صياغة واعتماد لوائح تنظيم العمل

يُسر مجموعة القصير والتركي للمحاماة أن تقدم العملاءها خدمة صياغة وتدقيق واعتماد لائحة تنظيم العمل من وزارة العمل، لكافة المنشآت الخاضعة لنظام العمل وذلك بموجب اعتماد وزارة العمل للمجموعة كمكتب محاماة معتمد ومخول له صياغة وتدقيق لوائح تنظيم العمل للقطاع الخاص وتصديقها من الوزارة، وفيما يلي توضيح موجز عن لائحة تنظيم العمل واهميتها وعن مدي إلزام المنشآت باعتماد لائحة من الوزارة وبيان الفرق بين اللائحة النموذجية التي توفرها الوزارة وبين اللائحة التي تقوم المجموعة باعدادها وتدقيقها واعتمادها.

## ماهي لائحة تنظيم العمل وما الهدف منها وأهميتها ؟

- هي عبارة عن لدئحة تضم كافة الضوابط والدحكام التفصيلية الخاصة بالعلاقة العمالية بين المنشأة ومنسوبيها.
- الهدف من لدئحة تنظيم العمل ليكون كل من صاحب العمل والعامل على بينة بما له من حقوق وما عليه من التزامات وواجبات، ولضبط العلاقة العمالية بين المنشأة ومنسوبيها من خلال تحديد المخالفات المحظورة على العاملين بالمنشأة وتحديد الجزاءات التأديبية المقررة لكل مخالفة بما يحفظ حق المنشأة ويحمى مصالحها.
- تكمن أهمية لدئحة تنظيم العمل في كونها الضمانة النساسية في سلامة قرارات صاحب العمل بما لديخل بالحقوق المكتسبة للعاملين بالمنشأة.

## هل لائحة تنظيم العمل إلزامية على المنشآت ؟

نعم: كافة المنشآت الخاضعة لنظام العمل (أياً كان عدد عمالتها) ملزمه بأن يكون لديها لدئحة تنظيم عمل داخلية معتمدة من وزارة العمل ، وذلك بموجب ما تقرر بالمادة الـ (13) من نظام العمل والتي تنص على:

> 1. يلتزم كل صاحب عمل بإعداد لائحة لتنظيم العمل في منشأته وفق النموذج المعد من الوزارة، ويجوز للوزير الإستثناء من ذلك.

2. يجوز لصاحب العمل تضمين اللائحة شروطاً وأحكاماً إضافية بما لا يتعارض مع أحكام نظام العمل ولائحته والقرارات الصادرة تنفيذاً له.

3. يجب على صاحب العمل أن يعلن لدئحة تنظيم العمل وأي تعديل يطرأ عليها في مكان ظاهر في المنشأة أو أي وسيلة أخرى تكفل علم الخاضعين لها بأحكامها.

كما أن المنشأة التي تخل بهذا الدلتزام ولد تصدر لديها لدئحة معتمدة أوجبت عليها وزارة العمل غرامة مالية.

## الفرق بين اللائحة النموذجية للوزارة وبين اللائحة التي تصدرها المجموعة ؟

وفرت وزارة العمل للمنشأت لائحة تنظيم عمل نموذجية استرشادية وذلك تسهيلاً على المنشآت حيث يمكن لأصحاب العمل التقدم بطلب إعتماد اللائحة النموذجية دون إضافة أو تعديل وهذه اللائحة لا تلبي متطلبات كافة أنواع المنشآت على اختلاف نشاطاتها.

أما لدئحة تنظيم العمل التي تصدرها وتعتمدها المجموعة هي عبارة عن لدئحة قانونية مفصلة يتم اعدادها وصياغتها وفق طبيعة النشاط الذي تمارسه المنشأة (تعليم- صحة – تجارة تجزئة – مقاولات – تقنية معلومات مصرفي ومالي – صناعي) وبما يشمل

كافة الدحكام والضوابط الخاصة بالمنشأة بداية من ضوابط التوظيف و السلم الوظيفي و آلية الترقيات و التدرج الوظيفي و الدلتزامات الأخرى كالبدلات وأيام أو ساعات العمل والعمولات والعمل الدضافي وأحكام انهاء وفسخ والعلاقة العمالية وتحديد آلية التعويض عن إنهاء عقد العمل بالدضافة إلى انه يتم تضمينها كافة المخالفات والجزاءات بما يلبي كافة متطلبات المنشأة في ضمان إلتزام كافة منسوبيها بتعليماتها، و غيرها من الإضافات القانونية والفنية التي تختلف باختلاف طبيعة عمل المنشأة و نشاطها.

## وصف الخدمة التي تقدمها المجموعة

#### 1. اعداد واعتماد

بالنسبة للمنشآت التي ليس لديها لدئحة سابقة :

تقوم المجموعة بدراسة وضع المنشأة ونشاطها والوقوف على متطلباتها وعلى ضوء ما يتم دراسته وبما نملك من خبرة يتم صياغة لائحة تنظيم عمل نظامية تحفظ كافة حقوق المنشأة ومنسوبيها وتوافق نظام العمل ولائحته وحجم المنشأة، ويتم المنشأة، ويتم المنشأة، ويتم المنشأة، ويتم المنشأة، ويتم المنشأة، ويتم المنشأة،

#### 2. تحدیث واعتماد

بالنسبة للمنشآت التي يوجد لديها لدئحة سابقة معتمدة :

تقوم المجموعة بتحديث وتدقيق اللائحة السابقة وتحديثها والتأكد من موافقتها لنظام العمل وتعاميم وزارة العمل وتضمينها أهم الضوابط القانونية وكافة المتطلبات التي تحتاجها المنشأة حسب نشاطها من مخالفات أو جزاءات أو أحكام وضوابط خاصة، ويتم اعتمادها من وزارة العمل بصيغتها النهائية.





#### مجموعة القصير والتركي للمحاماة

للتواصل على البريد الالكتروني Labor@alkosirlawfirm.com

ت: 2973 000 92

www.alkosirlawfirm.com





